217235 - هل يجوز التسمي بـ " محمد إبراهيم " أو " محمد عيسى " ونحو ذلك ؟

السؤال

هل يجوز الجمع بين أسماء الأنبياء وبين اسم النبي صلى الله عليه وسلم كأن نقول محمد إبراهيم أو محمد عيسى؟ أرجو ذكر الحكم مع الدليل .

الإجابة المفصلة

الأصل في الأسماء الإباحة والجواز ، فإذا كان الاسم حسنًا ، ومعنى الاسم صحيحًا ، فلا بأس بالتسمي به .
ولا بأس بالتسمية بالأسماء المركبة ، ما لم يتضمن ذلك محظورًا شرعيًا ، أو يجتمع بالتركيب معنى قبيح .
والتسمية بـ " محمد إبراهيم " أو " محمد عيسى " ونحو ذلك ، بالجمع بين اسم نبينا واسم نبي آخر – صلى الله عليهما وسلم – ، لا نرى فيه حرجا .
مع أن هذا في واقع الأمر : لم يكن من طريقة العرب في تسميتهم ، ولا من هدي السلف وعادتهم ، فاختيار أحد الاسمين ، للتسمي به أولى وأفضل .
وبالإمكان : أن يسمى بأحد الاسمين ، ويكنى بالآخر ، فيسمى ـ مثلا ـ محمدًا ، ويكنى : أبا إبراهيم ، أو أبا إسماعيل ، ونحو ذلك .

وينظر للفائدة جواب السؤال
رقم : (161275) .
والله تعالى أعلم .